سلسلة المقالات المنهجية

(٨)

صفة من يتكلم في النوازل

للشيخ الدكتور

أبي عبد الرحمن عِيد بن أبي السعود الكيال

حفظه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي علَّم الإنسانَ ما لم يعلم، وفَقَّهَ في الدِّين مَن أراد به خيرًا وفَهَّم، وجعل التقوىٰ شرطًا للسَّماع والتعلُّم، فقال المُعَلِّمُ المُنَزِّلُ للكتاب المُحْكَم: ﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ﴾ [الأنفال: ٢٣]، ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا﴾ [الأنفال: ٢٩]، وصلَّى اللهُ علىٰ نبيِّه محمدٍ وسلَّم، أمَّا بعد:

فقد قال ابن منظور في «لسان العرب» (٥٠/ ٤٤٠١)، مادة (نزل) : ((والنازلة: الشديدة تنزل بالقوم، وجمعها: النوازل، والنازلة: الشِّدَّة مِن شدائد الدَّهْر تنزل بالناس، نسأل الله العافية)) اهـ.

وقال ابن فارس في «مقاييس اللغة» (٥/ ٤١٧) : ((النون والزاء واللام: كلمة صحيحة تدلُّ علىٰ هبوط شيءٍ ووقوعه، ونزل عن دابَّته نزولًا، ونزل المطر نزولًا، والنازلة: الشديدةُ مِن شدائد الدَّهْر تَنْزِلُ)) اهـ.

ولم تخرج كلمة اللُّغويين عمَّا قاله الشيخان آنِفًا.

وعلىٰ ضوئه؛ فالنازلة: حادثة من حوادث الدَّهْر تنزل بالأُمَّة، تحتاج إلىٰ فتوىٰ، يكون الناسُ فيها في أَمَسِّ الحاجَةِ لِمَن يُبَصِّرُهُم بما يُصلحهم فيها؛ بدفع الشر والمفسدة، وجلب النفع والمصلحة، فإنَّ العالِمَ يرىٰ الفتنةَ وهي مُقْبِلَة، ويراها الجاهلُ وهي مُدْبِرَةٌ وقد أهلكَتْهُ وقطعَتْهُ.

روَى البخاريُّ في «التاريخ الكبير» (٤/ ٣٢١) عن الحسن البصري أنه قال:

((إنَّ هذه الفتنة إذا أقبلتْ عَرَفَها كُلُّ عالِم، وإذا أدبرتْ عَرَفَها كُلُّ جاهل)).

وعليه؛ فالنازلة: فتنة تحدث للأُمَّة، لا يُضَرُّ فيها إلَّا الجُهَّال، ولا يتكلَّم فيها إلَّا مَن فَقَّهَهُ اللهُ في دِينه، يراها فيُحَذِّرُ الناسَ منها.

فقد روَى ابن أبي شيبة في مُصَنَّفِهِ (٣٨٤٤٧) في كتاب الفتن، عن أبي مسعودٍ عن حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: **((أَمَا تعرف دِينَكَ يا أبا مسعود؟!))**، قلتُ: بلىٰ، قال: **((فإنَّها لا تضرَّك فتنةٌ ما عرفْتَ دِينَك، إنَّما الفتنة إذا اشْتَبَهَ عليك الحقُّ والباطلُ فلَمْ تَدْرِ أيّهما تتبع، فتلك الفتنة))**.

فإذَنْ؛ الذي يتكلم في النوازل والفتن والحوادث: مَن مَلَكَ آلةَ التكلُّم في دِين الله، وأجاد استنباطَ الأحكام الشرعية مِن الأدلَّة التفصيلية؛ بإلمامه بقواعد الفقه والأصول التي هي الآلة المُمَكِّنة والمُوَصِّلة إلىٰ هذا المقصود.

قال الشوكاني في «إرشاد الفحول إلىٰ تحقيق الحق من علم الأصول» (١/ ٥٩)، مُعَرِّفًا عِلْمَ أصول الفقه:

((العِلْم بالقواعد التي يُتوَصَّلُ بِها إلَى استنباط الأحكام الشرعية مِن أدِلَّتها التفصيلية)) اهـ.

وقولهم: «الأحكام الشرعية»: جنسٌ يشمل العبادات والمعاملات والمعتقدات.

وقال عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري الحنبلي الفقيه الأصولي (ت٦١٦هـ)، فيما نقله عنه ابن النجار في «شرح الكوكب المنير» (١/ ٤٨) : ((أبلغ ما يُتوصَّل به إلىٰ إحكام الأحكام: إتقان أصول الفقه)) اهـ.

وقال الشوكاني في «إرشاد الفحول» (١/ ٥٣-٥٤) :

((فإنَّ علم أصول الفقه لمَّا كان هو العلم الذي يأوي إليه الأعلام، والملجأ الذي يُلجأ إليه عند تحرير المسائل وتقرير الدلائل في عالب الأحكام، وكانت مسائله المُقَدَّرة وقواعده المُحَرَّرة تُؤخَذُ مُسَلَّمةً عند كثير من الناظرين، كما تراه في مباحث الباحثين وتصانيف المُصَنِّفين، فإنَّ أحدَهُم إذا استشهد لِمَا قاله بكلمة مِن كلام أهل الأصول؛ أذعن له المنازِعون، وإن كانوا من الفحول)) اهـ.

ولمَّا عرَّف الجُرجاني الفِقْهَ في كتابه «التعريفات»، قال:

((هو في اللغة: عبارةٌ عن فَهْم غرَض المتكلم من كلامه، وفي الاصطلاح: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسَب من أدلتها التفصيلية، وقيل: هو الإصابة والوقوف علَى المعنَى الخَفِيِّ الذي يتعلَّق بالحُكْم، وهو عِلْمٌ مُسْتَنْبَطٌ بالرَّأْي والاجتهاد، ويحتاج إلَى النظر والتأمُّل)) اهـ.

قلتُ: ومِن هذا التعريف يُعلَم الربط الشديد والصلة الوطيدة بين الفقه وعِلْمِ أصول الفقه، الَّذَيْنِ بهما يُتكلَّم في دِين الله، وهذا ما قرره أئمةُ هذا الدِّين.

ولقد افتتح الإمام أبو المُظَفَّر منصور بن محمد بن السمعاني (ت٤٨٩هـ) كتابَهُ «قواطع الأدلة في الأصول» (١/ ١٧)، فقال: ((فإنِّي رأيتُ الفقه أصلُ العلوم وأشرفها، قال الله تعالىٰ: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢] : أمر الله تعالىٰ بالتفقه في الدِّين، وجعله فرضًا علىٰ فِرَقِ الناس قاطبةً، ليقومَ طائفةٌ من كل فرقةٍ به، وينتصبوا في قومهم منصب الأنبياء في أُمَمِهم مُنذِرين مُحَذِّرين، دُعاةً إلَى الله تعالىٰ، قائمين بدِينه، باثِّينَ سبيلَه، مُوَضِّحين للخَلْق نَهْجَهُ، فصار الفقهاءُ خُلَفاءَ الرسل إنذارًا وتحذيرًا، وارِثِي علومِهم؛ قيامًا به وحملًا، سالكين طريقَهم؛ بَثًّا ونشرًا، وهذه مرتبة لا توجد لِفِرْقَة من الفِرَق، وناهيك بها من مرتبة.

ولأنَّ علمَ الفقه علمٌ على منهج الازدياد لأنه العلم بأحكام الحوادث ولا حَصْرَ ولا حَدَّ للحوادث، ولا حصر ولا حدَّ للعلم بأحكامها ومواجبها، ... فهو علمٌ مستمرٌّ علىٰ ممرِّ الدُّهُور، وعلىٰ تقلُّب الأحوال والأطوار بالخَلْق، لا انقضاءَ ولا انقطاعَ له.

* وقد جعل اللهُ تعالَى اجتهادَ الفقهاء في الحوادث في مدرج الوحي في زمان الرسل -صلواتُ الله عليهم- فقد كان الوحي هو المطلوب في زمان الرسل ﷺ كشأن أحكام الحوادث وحمل الخَلْق عليها، فحين انقطع الوحي وانقضَىٰ زمانه؛ وَضَعَ اللهُ -تبارك وتعالَى- الاجتهادَ مِن الفقهاء في موضع الوحي؛ ليصدر منه بيان أحكام الله تعالىٰ، ويحمل الخَلْق عليها قبولًا وعملًا، ولا مزيدَ علىٰ هذه المَنْقَبة، ولا متجاوز عن هذه المرتبة.

وما يُشَبَّهُ الفقيهُ إلَّا بغوَّاصٍ في بحر دُرٍّ، كلما غاص في بحر فِطْنَتِه استخْرَجَ دُرَرًا، وطالب الزيادة في منهج الزيادة مُعانٌ منصور)) اهـ.

قلتُ: والذي يتدبر هذا الكلام السديد المُوَفَّق؛ وَفَّقَهُ اللهُ إلَى الحق.

ولمَّا تكلَّم الإمام الخطيب البغدادي في كتابه «الفقيه والمتفقه» (٢/ ١٥٥-١٦٠) عن شروط المفتي والمتكلِّم في دِين الله؛ قال:

((... واعلم أنَّ العلوم كلها أباريز الفقه، وليس دون الفقه عِلْمٌ إلَّا وصاحبه يحتاج إلىٰ دون ما يحتاجه الفقيه؛ لأنَّ الفقيه يحتاج أن يتعلَّق بطَرْفٍ من معرفة كُلِّ شيء مِن أمور الدنيا والآخِرة، وإلىٰ معرفة الجد والهزل، والخِلاف والضِّد، والنفع والضر، وأمور الناس الجارية بينهم، والعادات المعروفة منهم)) اهـ.

وقال العلَّامة السعدي في تفسيره (ص٣٥٥) عن قوله تعالىٰ: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ﴾ **[التوبة: ١٢٢]:**

((أيْ: ليتعلَّموا العلم الشرعي ... ويُعَلِّموا غيرهم، ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم، ففي هذا فضيلة العلم، وخصوصًا الفقه في الدين، وأنه أهَمُّ الأمور، وأنَّ مَن تعلَّم علمًا؛ فعليه نَشْرُهُ وبَثُّه في العِباد، ونصيحتهم فيه، فإنَّ انتشار العلم عن العالِم، مِن بركته وأجره، الذي يُنمَّىٰ له، وأمَّا اقتصار العالِم علىٰ نفسه، وعدم دعوته إلىٰ سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وترك تعليم الجهال ما لا يعلمون، فأيُّ منفعةٍ حصلتْ للمسلمين منه؟ وأيُّ نتيجةٍ نتجتْ مِن علمه؟ وغايته: أن يموت، فيموت علمه وثمرته، وهذا غاية الحرمان، لِمَنْ آتاهُ الله علمًا ومنحه فَهْمًا.

وفي هذه الآية أيضًا: دليلٌ وإرشادٌ وتنبيهٌ لطيفٌ لفائدةٍ مُهِمَّة، وهي: أن المسلمين ينبغي لهم أن يعدُّوا لكل مصلحة من مصالحهم العامة من يقوم بها، ويوفر وقته عليها، ويجتهد فيها، ولا يلتفت إلىٰ غيرها، لتقوم مصالحهم، وتتم منافعهم، ولتكون وجهة جميعهم، ونهاية ما يقصدون قصدًا واحدًا، وهو قيام مصلحة دينهم ودنياهم، ولو تفرَّقت الطرق، وتعدَّدت المشارب، فالأعمال متباينة، والقصد واحد، وهذه من الحكمة العامة النافعة في جميع الأمور)) اهـ.

قلتُ: وأصل التكلُّم في النوازل قائمٌ علَى النظر إلَى الأشباه والنظائر ومعرفة الأمثال، وذلك من خلال إحكام مسائل القياس.

فليس هناك نازلة نزلتْ بالأُمَّة، أو ستنزل بها إلىٰ أن يَرِثَ اللهُ الأرضَ ومَن عليها؛ إلَّا وحُكْمها في كتاب الله وسُنَّةِ رسول الله ﷺ يُعْلَمُ مِن خلال معرفة النظير والمثيل للحُكْم المنصوص عليه في الأصل، فيُلْحَق به الفرع، وهو النازلة؛ لاشتراكهما في العِلَّة، ومَحَلّ البحث في معرفة نظير الحكم ومثله، وهذا أمرٌ يُجِيدُهُ الفقيه الأصولي بما عنده من مَلَكَةِ الاستنباط، وقواعد الفقه والأصول وإلمامه بالمقاصد الشرعية والقواعد الكُلِّية التي تُمَكِّنه مِن التكلُّم في النوازل.

وهذا الذي أَوْصَىٰ به الإمام الفقيه العالِم الخليفة الراشد عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث قال في كتابه إلىٰ أبي موسَى الأشعري رضي الله عنه لمَّا كان قاضيًا علَى البصرة، في الأثر الذي رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١١٤١/ الصحيح) أنه قال:

((فاعْرِفْ الأشباهَ والأمثالَ، وقِسْ الأمورَ)).

هذا الأثر ذَكَرَهُ ابن القيم في «إعلام الموقعين» (١/ ٧٥-٧٦)، وقال:

((هذا كتابٌ جليلٌ تلقَّاهُ العلماءُ بالقبول، وبَنَوْا عليه أصولَ الحُكْم والشهادة، والحاكم والمفتي أحْوَجُ شيءٍ إليه وإلىٰ تأمُّله والتفقه فيه)) اهـ.

فظَلَّ يشرح هذا الأثر في أكثر مِن مجلَّدٍ كبيرٍ ونصف، فقال (١/ ١٠٨) :

((وقوله: «ثُمَّ الفَهْم الفَهْم فيما أدْلي إليك ممَّا وَرَدَ عليك ممَّا ليس في قرآنٍ ولا سُنَّة، ثُمَّ قايِس الأمورَ عن ذلك، واعرف الأمثال، ثُمَّ اعتمِدْ فيما ترىٰ إلىٰ أَحَبِّها إلَى الله، وأَشْبَهها بالحق» [قال ابن القيم:] هذا أحد ما اعتمد عليه القياسيون في الشريعة، وقالوا: هذا كتاب عمر إلىٰ أبي موسىٰ، ولم ينكره أحدٌ من الصحابة؛ بل كانوا متفقين علَى القول بالقياس، وهو أحد أصول الشريعة، ولا يستغني عنه فقيه ... وقد اشتمل القرآن علىٰ بضعةٍ وأربعين مثلًا تتضمَّن تشبيه الشيء بنظيره، والتسوية بينهما في الحكم، وقال تعالىٰ: ﴿وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَٰلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣]، فالقياس في ضرب الأمثال من خاصَّة العقل، وقد رَكَزَ اللهُ في فِطَرِ الناس وعقولهم: التسوية بين المتماثلَيْنِ، وإنكار التفريق بينهما، والفَرْق بين المختلفَيْنِ، وإنكار الجمع بينهما، ومدار الاستدلال جميعه علَى التسوية بين المتماثلَيْنِ، والفَرْق بين المختلفَيْن)) اهـ.

قلتُ: وما النازلة إلَّا أمرًا يُرَادُ فيه الحُكْمُ، فكما أنَّ السائل يذهب ليسأل الفقيه عن حكم شرعي خاص به في عبادة أو معاملة أو معتقَد؛ فكذلك النازلة، ولكنَّ السائلَ فيها عامَّةُ الأُمَّة؛ لأنها نزلتْ بالجميع، والذي يتكلَّم في النازلة بالأُمَّة هو نفسه الذي يُفْتِي للسائل في أمور دِينه الخاصة، ولا فَرْقَ بين الأمرين إلَّا العُموم والخُصوص، والشِّدَّة والتخفيف.

وكلما ازداد حظُّ المفتي والفقيه مِن القواعد الأصولية وحُسْن الفقه والفَهْم؛ كلما حَسُنَ استِنْباطُهُ وصَلَحَتْ فَتْواهُ، وكلما قَلَّ هذا الحَظُّ؛ كلما تَخَبَّطَ في تَكَلُّمِهِ في الدِّين.

فإذَنْ؛ مدار الأمر علىٰ آلة التكلم في دِين الله، وهي العلم بقواعد الأصول.

قال السعدي في كتابه «رسالةٌ لطيفةٌ جامعةٌ في أصول الفقه المُهِمَّة» (ص٣) :

((أصول الفقه هي: العِلْم بأدلة الفقه الكُلِّية، وذلك أنَّ الفقه إمَّا مسائلُ يُطْلَبُ الحكمُ عليها بأحد الأحكام الخمسة [يعني: الواجب والمندوب والحرام والمكروه والمباح، وهي الأحكام التكليفية]، وإمَّا دلائلُ يُستدَلُّ بها علىٰ هذه المسائل، فالفقه هو: معرفة المسائل والدلائل، وهذه الدلائل نوعان: كُلِّيَّة: تشمل كل حكم من جنس واحد مِن أوَّل الفقه إلىٰ آخره، كقولنا: «الأمر للوجوب»، و«النهي للتحريم» ونحوهما، وهذه هي أصول الفقه.

وأدلةٌ تفصيلية: [وهي الأدلة الجُزئية، التي هي الآية والحديث والإجماع] تفتقر إلىٰ أن تُبْنَىٰ علَى الأدلة الكُلِّية، فإذا تَمَّتْ حُكِمَ علَى الأحكام بها.

فالأحكام مضطرة إلىٰ أدلتها التفصيلية، والأدلة التفصيلية مضطرة إلَى الأدلة الفقهية، وبهذا نعرف الضرورة والحاجَة إلىٰ معرفة أصول الفقه، وأنها معينة عليه، وهي أساس النظر والاجتهاد في الأحكام)) اهـ.

قلتُ: جعل الشيخ رَحِمَهُ اللهُ تعلُّمَ أصول الفقه ومعرفته والإلمام به ضرورةً مُلِحَّةً وحاجَةً ماسَّةً لِتَفَهُّمِ هذا الدِّين والتكلُّم فيه.

قال الإمام شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوىٰ» (٢٠/ ٤٩٧) :

((ولهذا كان المقصود مِن أصول الفقه: أن يُفْقَهَ مُرَادُ الله ورسوله بالكتاب والسُّنة)) اهـ.

قلتُ: والتكلُّم في النوازل لِمَن فَهِمَ فِقْهَ الواقع مع إنزاله علَى الدليل بآلة الاستنباط.

قال الشوكاني في «إرشاد الفحول» (٢/ ١٠٢٥، وما بعدها)، وهو يتكلَّم علىٰ شروط التكلم في دِين الله:

((الشرط الرابع: أن يكون عالِمًا بعلم أصول الفقه؛ لاشتماله علىٰ ما تمسُّ الحاجَةُ إليه، وعليه أن يُطَوِّلَ الباعَ فيه، ويطَّلع علىٰ مختصراته ومُطَوَّلاته بما تبلغ إليه طاقته، وعليه أيضًا أن ينظر في كل مسألة مِن مسائله نظرًا يُوَصِّله إلىٰ ما هو الحق فيها، فإذا فعل ذلك تمكَّنَ مِن رَدِّ الفروع إلىٰ أصولها بأيسر عمل، وإذا قَصَّرَ في هذا الفن صَعُبَ عليه الرَّدُّ وخَبَّطَ فيه وخَلَّطَ، قال الفخر الرَّازي في «المحصول» -وما أحسن ما قال!- : «إنَّ أهمَّ العلوم للمجتهد: عِلْمُ أصول الفقه»)) اهـ.

وعليه؛ فالفقيه الأصولي المُلِمُّ بأدلة الأحكام لفظًا ومعنًى، وتصحيحًا وتضعيفًا، سواءً كان الدليل من القرآن من آيات الأحكام، أو من السُّنة، مع معرفة المُجْمَل مِن المُفَسَّر، والمُطْلَق مِن المُقَيَّد، والعام من الخاص، والناسخ من المنسوخ، والمُحْكَم من المتشابه، مع الإلمام بأدلة الشرع الأخرَى المتفرِّعة من الكتاب والسنة، كالاستصحاب، والمصلحة المُرْسَلَة والعُرْف الَّذَيْنِ لا يُخالِفانِ الكتابَ والسُّنة، وإحاطته بالمسائل المُجْمَع عليها، مع معرفة مسائل الخِلاف في الشريعة، مع الاهتمام المستمر، والمراجعة والتكرار الدائم لهذه الأمور، حتىٰ تكون شُغله الشاغل، فهذا الذي يحق له أن يتكلَّمَ في النوازل وفي دِين الله، وقد بيَّنتُ ذلك في سلسلة كُتُبي: «**سلسلة الأبحاث الفقهية الأصولية السلفية**».

* ومن أشدِّ النوازل التي نزلتْ بالأُمَّة في هذه السِّنين الأخيرة: ثورات الربيع العِبْرِيِّ الماسُونِيِّ الصهيوأمريكي، والتي تفرَّع منها جملةٌ من النوازل الأخرىٰ، وقد تكلَّمَ فيها أهلُ العِلْم في كل مكان مُبَيِّنينَ ومؤصِّلِينَ ومُوَضِّحينَ للأُمَّة دِينَهُم.

ولقد فتح اللهُ عليَّ فيها بفضله ومَنِّهِ، والذي لا تتمُّ الصالحاتُ إلَّا به؛ فكتبتُ في «**سلسلة تصحيح المعتقَد**» جُمْلَةً مِن الكتب بلغَتْ إلىٰ يوم الناس هذا خمسًا وعشرين كتابًا، ما تركتُ شُبهةً ألقاها أهلُ الأهواء إلَّا وأفردتُ لها مُصَنَّفًا أَرُدُّها به وأَدْحَضُها، وكتبتُ كتابي: «**الصِّبغة التقعيدية لدعائم منهاج النبوة المصطفوية**» فقَعَّدتُ فيه سبعين قاعدةً شملتْ أصولَ المُعْتَقَد والسُّنة، وكتبتُ كتابي: «**دعوة علىٰ منهاج النبوة**» قعَّدتُ فيه أربعين قاعدةً في منهج أهل السُّنة والجماعة، وكتابي: «**سُرَّاق العقيدة**» وقعَّدتُ فيه عشرين قاعدةً في أمور العقيدة، ونَشَرَ اللهُ هذه الكتب، وكذلك كتبي الأخرىٰ، وطُبِعَتْ أكثر من مرة، ونفع اللهُ بها الآلافَ مِن طلبة العِلْم والدُّعاةِ إلَى الله؛ بل واستفاد منها الكثير من مشايخ أهل السُّنة بنَصِّ كلامهم.

وما زِلْتُ أقوم بواجبي الدَّعويِّ، وأكتبُ في أمورٍ تحتاجها المكتبةُ الإسلامية، ما كُتِبَتْ مِن قبل، مِن آخِرها كتابي: «**أثر القواعد الأصولية في تصحيح المعتقَد ورَدِّ شُبَهِ المُنْحَرِفين**»، ولا أَلْقَىٰ ممَّن حولي إلَّا الحقدَ والحسدَ والغِلَّ، واستكثارَ هذا الإنتاج التصنيفيِّ عَلَيَّ، وكأنَّني أَغْرِفُ مِن بئرٍ قد مُلِئَ بالتصانيف! ولا يعلم الحاقد أنَّ كُلَّ كتابٍ أكتبه؛ ما هو إلَّا نِتاجُ تعبٍ ونَصَبٍ ومراجعةٍ، ومُخاصَمَةٍ للنوم والأهل والأولاد، مع التضرع إلَى الله، والدعاء بالتوفيق والرَّشاد والسَّدَاد، والخوف مِن معصية الله، والتوبة والاستغفار المستمر لِتُغْسَلَ الذنوب التي هي السببُ المُدَمِّرُ والمُهْلِكُ لكل خير، مِن علمٍ أو فهمٍ أو فقهٍ أو فتحٍ مِن الله العليم الحكيم -سبحانه وتعالىٰ- فهو قوله تعالىٰ الذي افتتحتُ به هذه المقالة: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، ولا حَوْلَ ولا قوةَ إلَّا بالله٠

قال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (٣/ ٣٠٧) عند هذه الآية:

((وَعْدٌ مِن الله تعالىٰ، بأنَّ مَن اتَّقاهُ علَّمهُ، أيْ: يجعل في قلبه نورًا يفهم به ما يُلْقَىٰ إليه، وقد يجعل اللهُ في قلبه ابتداءً فُرْقانًا، أيْ: فَيْصَلًا يُفْصَلُ به بين الحق والباطل، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا﴾ [الأنفال: ٢٩]، والله أعلم)) اهـ٠

ووالله الذي لا إله غيره، ما وَصَلَتْ كتبي إلىٰ أيِّ رَجُلٍ مِن مشايخ أهل السُّنة إلَّا وأثنىٰ عليها ثناءً جَمًّا، واستفادَ منها، واستعان بها في جملةٍ مِن خُطَبه ودُرُوسِهِ، سواءً في مصر أو خارجها، وهذا فضل الله يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم، قال تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [آل عمران: ٧٣-٧٤]٠

واللهُ مِن وراء القصد ، وهو يَهْدِي السَّبيل٠

وآخِرُ دعوانا أنِ الحمد لله رب العالمين، وصلَّى اللهُ علَىٰ نبيِّنا محمدٍ وآلِهِ وسلَّمَ تسليمًا كثيرًا٠

وكتبَ :
د/ عِيد بن أبي السعود الكيال
ليلة الأربعاء ٢٧/ شعبان/ ١٤٣٨ هـ
الموافق ٢٤ / ٥ / ٢٠١٧ م
الهجانة، م. نصر، القاهرة، مصر «حفظها الله»